



الأمانة الفنية

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

International Cooperation and Assistance Division

S/415/2004

15 April 2004

ARABIC

Original: ENGLISH

## مذكرة من الأمانة الفنية

### دعوة الدول الأطراف إلى المشاركة في برنامج لتبادل الهيئات الوطنية الدعم في مجال تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية

- ١- تعمل الأمانة الفنية (المشار إليها فيما يلي باسم "الأمانة") على تحيين وتنويع برامجها الخاصة بالدعم في مجال تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية (المشار إليها فيما يلي باسم "الاتفاقية")، التي يرمي بعضها إلى تمكين الهيئات الوطنية من التفاعل مع نظيراتها ضمن مناطقها أو خارج مناطقها والإسهام على هذا النحو في تنفيذ الاتفاقية.
- ٢- وقد عقدت اجتماعات عديدة رُكِّزَ فيها على تعيين الهيئات الوطنية أو إنشائها، وعلى اعتماد ما يناسب من تشريعات تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني، وعلى تنفيذ ما يرد في الاتفاقية من أحكام متصلة بالتحقق.
- ٣- وقد أتت هذه الاجتماعات بنتائج هامة، أُفيد بشأنها في مذكرة المدير العام المعنونة "تقرير عن تدابير تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني" (C-8/DG.5 بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣) وفي مذكرة الأمانة المعنونة "التقرير الثالث عن مشروع مساعدة الدول الأطراف في تحديد المرافق الجديدة الخاضعة للإعلان بموجب المادة السادسة من اتفاقية الأسلحة الكيميائية" (EC-35/S/3) بتاريخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣) وفي غيرهما من الوثائق المنطوية على أحدث المعلومات عما آلت إليه الحال في هذا المجال.



٤- وعلى الرغم مما شهده الوضع العام في هذا المجال من تحسن ذي شأن، لمّا يزل التقدم على هذا الصعيد بطيئاً ومتفاوتاً في دول أطراف كثيرة، لعلّها ترغب في النظر في تحسين إجراءاتها المتصلة بتنفيذ الاتفاقية. ولهذه الغاية اعتمد مؤتمر الدول الأطراف في دورته الثامنة خطة عمل خاصة بتنفيذ الالتزامات بموجب المادة السابعة من الاتفاقية (C-8/DEC.16 بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣).

٥- وتُشجّع الدول الأطراف في خطة العمل هذه على التعاضد في تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني. وقد سبق أن شاركت الدول الأطراف في برامج الأمانة الخاصة بدعم تنفيذ الاتفاقية مشاركة متنوّعة الأشكال (مثل توفير المحاضرين لاجتماعات الهيئات الوطنية ولحلقات العمل التخصصية، أو استضافة الأحداث المتصلة بتنفيذ الاتفاقية، أو التبرّع بمساهمات مالية من أجل برامج معيّنة خاصة بدعم تنفيذ الاتفاقية). كما أن بعض الدول الأطراف قدّمت مساعدة ثنائية مباشرة إلى غيرها من الدول الأطراف بناء على طلبها دون انخراط الأمانة في الأمر.

#### من السبل والوسائل الجديدة: برنامج تبادل الهيئات الوطنية للدعم في مجال تنفيذ الاتفاقية

٦- يسر الأمانة الآن أن تدعو الدول الأطراف إلى المشاركة في برنامج تبادل الهيئات الوطنية للدعم في مجال تنفيذ الاتفاقية، بغية التمكن من تحقيق الأهداف المحدّدة في خطة العمل الآتية الذكر ضمن الأجل المبيّن فيها. وقد هُيئَ هذا البرنامج بمثابة وسيلة بديلة تتيح المزيد من تسهيل وتعزيز انخراط الدول الأطراف في أنشطة الدعم في مجال تنفيذ الاتفاقية دون أن يُخلّ ذلك في مواصلة الأشكال الأخرى لانخراط الدول الأطراف في سيرورة العمل من أجل تنفيذ الاتفاقية.

٧- ويُسعى بهذا البرنامج إلى الجمع بين الهيئات الوطنية الطالبة والهيئات الوطنية المضيفة ضمن إطار تبادلي. وأما الأهداف منه فتتمثل فيما يلي:

- (أ) تعزيز قدرة الهيئات الوطنية الطالبة على تنفيذ الاتفاقية؛
- (ب) تمكين العاملين في الهيئات الوطنية من العمل لفترة محدودة في هيئة وطنية ذات خبرة أكبر، تسهيلاً لنقل الخبرات والمهارات والأساليب والمعلومات؛
- (ج) إقامة علاقات تعاونية مستدامة بين الهيئات الوطنية المضيفة والهيئات الوطنية الطالبة؛
- (د) إقامة روابط فيما بين الهيئات الوطنية يمكن أن تيسر النهوض بأود المتابعة.

٨- وسوف يشتمل البرنامج على الأنشطة التالية:

- (أ) إنباء الخبرات في مجال إدارة الهيئة الوطنية؛
- (ب) وضع تدابير إدارية من أجل تنفيذ المقترحات المتصلة بالإعلانات؛
- (ج) المساعدة على إعداد نصوص التشريعات الخاصة بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني وإعداد التدابير الإدارية ذات الصلة؛
- (د) إقامة واستدامة العلاقات مع الصناعة الكيميائية؛
- (هـ) تحسين تقنيات تحديد الأنشطة الخاضعة للإعلان؛
- (و) إضفاء المزيد من الدقة على طرائق جمع بيانات الإعلانات؛
- (ز) وضع آلية لتجميع البيانات الخاصة بعمليات نقل المواد الكيميائية؛
- (ح) التحضير لعمليات التفتيش وتلقيها.

#### بنية البرنامج

٩- سوف يتألف برنامج التبادل من وحدتين نسقيتين:

- (أ) الوحدة النسقية الأولى: استضافة الهيئات الوطنية الأكثر خبرة واحدا أو أكثر من العاملين في الهيئات الوطنية الطالبة بحيث يتمكنون من معاينة الأعمال اليومية للهيئة الوطنية المضيفة ويطلعون على إجراءات عملها.
- (ب) الوحدة النسقية الثانية: إرسال الهيئات الوطنية الأكثر خبرة خبراء إلى الهيئات الوطنية الطالبة بحيث يتمكنون من إتاحة خبرتهم وإسداء المشورة بشأن المهام وإجراءات العمل المتصلة بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني.

١٠- وإن كلا الودنتين النسقيتين مخصّستان بصورة قصريّة للعاملين في الهيئات الوطنية.

#### تنظيم وحدتي البرنامج النسقيتين

١١- سوف تُنظّم الوحدة النسقية الأولى على النحو التالي:

- (أ) ينبغي أن تملأ الهيئات الوطنية المضيفة استمارة عرض الاستضافة الواردة في هذه المذكرة باعتبارها الملحق ١ بها؛ وأن تملأ الهيئات الوطنية الطالبة استمارة طلب الاستضافة الواردة فيها باعتبارها الملحق ٣ بها.

(ب) وحالما تكون الأمانة قد تلقت جميع الردود فإنها ستحاول قرن العروض بالطلبات.

١٢- وأما الوحدة النسقية الثانية فسوف تُنظَّم على النحو التالي:

(أ) ينبغي للهيئات الوطنية الأكثر خبرة أن تملأ استمارة توفير خدمات الخبراء الواردة في هذه المذكرة باعتبارها الملحق ٢ بها؛ وأن تملأ الهيئات الوطنية الطالبة استمارة طلب هذه الخدمات الواردة في هذه المذكرة باعتبارها الملحق ٤ بها.

(ب) وحالما تكون الأمانة قد تلقت جميع الردود فإنها ستحاول قرن العروض بالطلبات.

### إطار التبادل وشروطه

١٣- سوف تبتّ الأمانة والهيئات الوطنية المعنية بشأن مدة كل من عمليات التبادل.

### الدعم المالي

١٤- قد تتمكن الأمانة من رعاية بعض عمليات التبادل بتحمّل بعض أو كل التكاليف التي يتكبدها المشاركون المشمولون بالرعاية. وقد يتمثل الدعم الذي تقدمه الأمانة في منحة خاصة بالسفر وفي بدل معيشة.

١٥- وينبغي للهيئات الوطنية التي تقدم عرضا في إطار إحدى الوحدتين النسقيتين أو كليهما أن تبيّن ما إذا كان باستطاعتها أن تقدم دعما ماليا أيضا.

### مقتضيات تقديم التقارير

١٦- يجب أن توافق الهيئات الوطنية الطالبة المشاركة في الوحدة النسقية الأولى أو في الوحدة النسقية الثانية على أن تقدّم في غضون ستة أشهر بعد استكمال كل عملية تبادل تقريرا عن التقدم المحقّق فيها مُعدّا على أساس النتائج المحرزة. ويجب أن تبيّن في التقارير الخاصة بالتقدم المحقّق ما يلي:

(أ) المعارف والمهارات المهنية التي اكتسبها المشاركون في البرنامج؛

(ب) السبل التي يقترحونها لتطبيق ما تعلّموه على تنفيذ الاتفاقية في بلدانهم؛

(ج) ما هي الفوائد الأخرى التي يُتوقع أن تؤتيها المشاركة في البرنامج للهيئة الوطنية الطالبة.

١٧- وسوف تمثل هذه التقارير الأساس المستند إليه في تحديد تدابير المتابعة بحسب الاقتضاء. وسوف توفرّ الأمانة الاستمارة اللازمة لتقديم التقارير المعنية.

## بيانات الاتصال

- ١٨- ينبغي أن تُرسل استمارات العروض والطلبات بعد ملئها إلى مدير شعبة التعاون الدولي والمساعدة: Director, International Cooperation and Assistance Division, OPCW, Johan de Wittlaan 32, 2517 JR The Hague, the Netherlands
- ١٩- ويمكن الحصول على المزيد من المعلومات بشأن برنامج التبادل من فرع دعم التنفيذ التابع لشعبة التعاون الدولي والمساعدة: International Cooperation and Assistance Division, Implementation Support Branch, OPCW, Johan de Wittlaan 32, 2517 JR The Hague, the Netherlands. ويمكن أيضا إرسال الطلبات بالفاكس (٣٥٣٥ ٣٠٦ ٧٠ (٠) +٣١) أو بالبريد الإلكتروني (ipb@opcw.org).

## الملحقات:

- الملحق ١: عرض استضافة
- الملحق ٢: عرض توفير خدمات خبير يسدي المشورة في الموقع: استمارة ترشيح
- الملحق ٣: طلب استضافة: استمارة ترشيح
- الملحق ٤: طلب توفير خدمات خبير يسدي المشورة في الموقع

## الملحق ١

برنامج تبادل الهيئات الوطنية الدعم في مجال تنفيذ الاتفاقية

عرض استضافة

(تملاً هذه الاستمارة الهيئات الوطنية التي تعرض الاستضافة في مكاتبها)

يرجى تقديم الاستمارة المملوءة إلى:

The Director, International Cooperation and Assistance Division, OPCW,

Johan de Wittlaan 32, 2517 JR The Hague, the Netherlands

الفاكس: ٣٥٣٥ ٣٠٦ ٧٠ (٠) +٣١؛ عنوان البريد الإلكتروني: ipb@opcw.org

يُرجى الكتابة بخط واضح

		١. الهيئة الوطنية
الاسم الشخصي	الاسم العائلي	٢. اسم منسق البرنامج في الهيئة الوطنية
<input type="checkbox"/> ذكر <input type="checkbox"/> أنثى		٣. الجنس
		٤. الوظيفة
		٥. رب العمل
الرقم	الشارع	٦. العنوان (يرجى عدم إيراد رقم صندوق بريد)
المدينة	الرمز البريدي	
	البلد	
		٧. عنوان البريد الإلكتروني
	في المنزل	٨. أرقام الهاتف (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)
	في مكان العمل	
	الهاتف النقال	
	في المنزل	٩. أرقام الفاكس (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)
	في مكان العمل	
مكان الاستضافة		١٠. المعلومات الخاصة بمكان الاستضافة ومدتها
إلى:	من:	
	مدتها	

		١١. مجالات الخبرة المعروض توفيرها	
		١٢. لغة (لغات) عمل الهيئة الوطنية	
<input type="checkbox"/> لا شيء	<input type="checkbox"/> تمويل جزئي	<input type="checkbox"/> تمويل كامل	ما هو المدى المتوقع لمساهمة الهيئة الوطنية في تحمل التكاليف المتكبدة؟ <sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> يمكن أن تتفاوض الأمانة بشأن الشروط المحددة لمساهمتها المالية مع الأطراف المعنية.

## الملحق ٢

برنامج تبادل الهيئات الوطنية الدعم في مجال تنفيذ الاتفاقية  
عرض توفير خدمات خبير يسدي المشورة في الموقع  
استمارة الترشيح

(تملاً هذه الاستمارة الهيئات الوطنية التي تعرض توفير خدمات خبير يسدي المشورة في الموقع)

يرجى تقديم الاستمارة المملوءة إلى:

The Director, International Cooperation and Assistance Division, OPCW,

Johan de Wittlaan 32, 2517 JR The Hague, the Netherlands

الفاكس: ٣٥٣٥ ٣٠٦ ٧٠ (٠) +٣١؛ عنوان البريد الإلكتروني: ipb@opcw.org

يُرجى الكتابة بخط واضح

		١. الهيئة الوطنية
		٢. الاسم العائلي للخبير
		٣. الاسم الشخصي
السنة	اليوم	٤. تاريخ الميلاد
		٥. الجنسية
	ذكر <input type="checkbox"/> أنثى <input type="checkbox"/>	٦. الجنس
		٧. مجالات الخبرة
		٨. الوظيفة
		٩. رب العمل
الرقم	الشارع	١٠. العنوان (يرجى عدم إيراد رقم صندوق بريد)
المدينة	الرمز البريدي	
	البلد	
		١١. عنوان البريد الإلكتروني
	في المنزل	١٢. أرقام الهاتف (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)
	في مكان العمل	
	الهاتف النقال	



أرقام الفاكس (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)	في المنزل في مكان العمل	١٣.
لغة (لغات) العمل		١٤.
ما هو المدى المتوقع لمساهمة الهيئة الوطنية في تحمل التكاليف المتكبدة؟ <sup>٢</sup>	تمويل كامل <input type="checkbox"/> تمويل جزئي <input type="checkbox"/> لا شيء <input type="checkbox"/>	١٥.

### الملحق ٣

برنامج تبادل الهيئات الوطنية الدعم في مجال تنفيذ الاتفاقية

طلب استضافة

استمارة الترشيح

(تملاً هذه الاستمارة الهيئات الوطنية التي تطلب استضافة المرشح لدى هيئة وطنية أخرى)

يرجى تقديم الاستمارة المملوءة إلى:

The Director, International Cooperation and Assistance Division, OPCW,

Johan de Wittlaan 32, 2517 JR The Hague, the Netherlands

الفاكس: ٣٥٣٥ ٣٠٦ ٧٠ (٠) +٣١؛ عنوان البريد الإلكتروني: ipb@opcw.org

يُرجى الكتابة بخط واضح

		١. الهيئة الوطنية الطالبة
		٢. الاسم العائلي للمرشح
		٣. الاسم الشخصي
السنة	الشهر	اليوم
		٤. تاريخ الميلاد
		٥. الجنسية
		٦. الجنس <input type="checkbox"/> أنثى <input type="checkbox"/> ذكر
		٧. مجالات الخبرة
		٨. الوظيفة
		٩. رب العمل
		١٠. العنوان (يرجى عدم إيراد رقم صندوق بريد)
الرقم	الشارع	
المدينة	الرمز البريدي	
	البلد	
		١١. عنوان البريد الإلكتروني
	في المنزل	١٢. أرقام الهاتف (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)
	في مكان العمل	
	الهاتف النقال	

أرقام الفاكس (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)	في المنزل في مكان العمل	١٣.
لغة (لغات) العمل		١٤.
ما هو المدى المتوقع لتحمل الهيئة الوطنية التكاليف المتكبدة؟ <sup>٢</sup>	تمويل كامل <input type="checkbox"/> تمويل جزئي <input type="checkbox"/> لا شيء <input type="checkbox"/>	١٥.

---

<sup>٤</sup> يمكن أن تتفاوض الأمانة بشأن الشروط المحددة لمساهمتها المالية مع الأطراف المعنية.

#### الملحق ٤

برنامج تبادل الهيئات الوطنية للدعم في مجال تنفيذ الاتفاقية

طلب توفير خدمات خبير يسدي المشورة في الموقع

(تملاً هذه الاستمارة الهيئات الوطنية التي تطلب توفير خدمات خبير يسدي المشورة في الموقع)

يرجى تقديم الاستمارة المملوءة إلى:

The Director, International Cooperation and Assistance Division, OPCW,

Johan de Wittlaan 32, 2517 JR The Hague, the Netherlands

الفاكس: ٣٥٣٥ ٣٠٦ ٧٠ (٠) +٣١؛ عنوان البريد الإلكتروني: ipb@opcw.org

يُرجى الكتابة بخط واضح

١.	الهيئة الوطنية الطالبة	
٢.	العنوان (يرجى عدم إيراد رقم صندوق بريد)	الشارع الرقم
		الرمز البريدي المدينة
		البلد
٣.	عنوان البريد الإلكتروني	
٤.	أرقام الهاتف (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)	
٥.	أرقام الفاكس (بما في ذلك رمز البلد ورمز المدينة)	
٦.	مجالات الخبرة المطلوبة	
٧.	لغة (لغات) عمل الهيئة الوطنية الطالبة	
٨.	ما هو المدى المتوقع لمساهمة الهيئة الوطنية الطالبة في تحمل التكاليف المتكبدة؟	تمويل كامل <input type="checkbox"/> تمويل جزئي <input type="checkbox"/> لا شيء <input type="checkbox"/>

--- 0 ---

يمكن أن تتفاوض الأمانة بشأن الشروط المحددة لمساهمتها المالية مع الأطراف المعنية.